

الامتحان الوطني الموحد للبكالوريا
الدورة العادية 2017
- الموضوع -

ተ.ሸጻለቻ+ ከ.ዚሮዎስ
ተ.ሪ.ሸ.ወ+ ዓ.ሸርሱ ከ.ሪ.ሸ.ወ
ለ.ሸርሱ+ኅ. እ.ሸ.ወ



المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية
والتكوين المهني
والتعليم العالى والبحث العلمى

المركز الوطني للتقدير والامتحانات والتوجيه

NS 43

النوع	المادة	العنوان	الكلمة الدالة
3	مدة الإنجاز	الفقه والأصول	المادة
5	المعامل	شعبة التعليم الأصيل مسلك العلوم الشرعية	الشعبة أو المسلك

مادة الفقه

أولاً: 2.5 ن

«والذى ذكره شيوخنا المغاربة أن القسمة على ثلاثة أصناف: قسمة فرعة بعد تعديل، وقسمة مراضة بعد تقويم وتعديل، وقسمة مراضة من غير تقويم ولا تعديل..»
المنتفى، شرح الموطا، كتاب الأقضية، باب القضاء في قسم الأموال.

- 2 - حدد نوع القسمة التي فسماها الشيوخ المغاربة إلى ثلاثة أضراب .

3 - اذكر الحالات الاستثنائية التي يجوز فيها الجمع بين حظ اثنين أو أكثر في قرعة واحدة.

4 - بين حكم ما لا يقبل القسمة في الدور والعروض.

5 - علل الحكم الآتي:
لا يجوز ادعاء الغبن في قسمة المراضاة بلا تعديل ولا تقويم.

ثانیا: 2.5 ن

«الاصناف الربوية هي السلع والأسنان التي يدخلها ربا الفضل، بمعنى أنه يُشترط عند استبدال شيء منه بصنفه مساواة العوضين كل منهما للأخر في الفرق مع المناجرة يداً بيد، وتجوز بينهما المعاوضة إذا كان العوضان من صنفين مختلفين بشرط المناجرة يداً بيد».

مدونة الفقه المالكي وأدلته: الدكتور الصادق عبد الرحمن الغرياني ج 3/355

- ١ - استخرج من النص شرطين لجواز مبادلة مال ربوى بمثله.
 - ٢ - استدل بنص حديثى على تحريم ربا الفضل.
 - ٣ - اذكر أربعة أضرار اجتماعية للربا.
 - ٤ - أوضح حكم تصرف المقرضة في الصورة الآتية:

اقترضت زينب عشرة آلاف درهم من اختها، فأرادت أن تردها قبل الأجل في بلد القرض، فرفضت اختها ذلك.

ثالثاً: 3 ن

قال الله Y: ﴿كَلِمَاتُهُ مُبَارَّةٌ وَمُنْتَهِيَّةٌ لِمَنْ يَرَى﴾

2 - املأ الجدول بما يناسب.

الدليل الشرعي المناسب	شروط الزكاة
	حولان الحول
قال النبي ﷺ: «...وليس فيما دون خمس أواق صدقة، وليس فيما دون خمسة أو سق صدقة»	
	عدم الدين

3 - اذكر حكم زكاة عروض التجارة عند الجمهور ، مؤيدا جوابك بالدليل الشرعي المناسب.

4 - بين المقدار الواجب إخراجه زكاة فيما يأتي:

أ- خمسون ألف درهم.

ب- ألف وخمسة كيلو غرام من الشعير المسقى بالآلة.

رابعا: 2ن

«يُشترط لصحة طلب الشفعة: أن يكون طالبها شريكا في الملك المشاع وقت بيع حصة شريكه في العقار أو الحق العيني؛ وأن يكون تاريخ تملكه للجزء المشاع سابقا على تاريخ تملك المشفوع من يده للحصة محل الشفعة؛ وأن يكون حائزها لحصته في الملك المشاع حيازة قانونية أو فعلية؛ وأن يكون المشفوع منه قد تملك الحصة المبيعة بعوض». مدونة الحقوق العينية المغربية : المادة 293

1 - حدد الفصيحة التي يعالجها النص.

2 - اشرح ما تحته خط.

3- عرف الحيازة اصطلاحا.

4 - بين المستحق للشفعة في الصورتين الآتتين، مستعينا بما ورد في نص المادة أعلاه:

التعليق من نص المادة 293	الحكم	الصورة
		تملك أحمد حصته من الدار بارث، وطالبه شريك الهاك بالشفعة
		أراد زيد أن يشفع حصة زوجته بسبب الزوجية.

مادة أصول الفقه

أولا : 3ن

عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: كُنْتُ غَلَمَّا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ وَكَانَتْ يَدِي تُطِيشُ فِي الصَّحَّةِ ... فَقَالَ لِي رَسُولُهُ: «يَا غَلَامَ سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ مِمَّا يُبَيِّنُكَ، وَكُلْ مِمَّا يُلَيِّنُكَ». فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طَعْنَتِي بَعْدُ». أخرجه البخاري في كتاب الأطعمة

1. بين نوع المفاصح الذي ورد في نص الحديث، مع التعبين.

2. عرف المكمل في الاصطلاح الشرعي.

3. مثل لما يلي:

أ- رحوع التحسيني إلى تكميل الحاجي والضروري في مجال حفظ العقل.

ب- الحاجات تنزل منزلة الضرورات في إباحة المحظورات.

4. املأ خانات الجدول الفارغة بما يناسب:

المصطلح	المعنى	المفهوم	المعنى	المصطلح	المعنى
الدخول للمسجد باليمين		الجمع بين الصالاتين	الحادي		إقامة الصلاة ضرورية لحفظ الدين

ثانیا: 2.5 ن

سُئلَ رَسُولُ اللَّهِ مَعَ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ فَأَجَابَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِجَابَاتٍ مُخْتَلِفَةً مُتَعَارِضَةً: مِنْهَا الصَّلَاةُ لِمَيْقَاتِهَا... وَمِنْهَا بِرُّ الْوَالِدِينِ... وَمِنْهَا الحَالُ الْمَرْتَحِلُ... وَمِنْهَا قِيَامُ اللَّيلِ... وَمِنْهَا حُسْنُ الْخُلُقِ...
فِي رَحَابِ أَصْوَلِ الْفَقْهِ لِلسَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ سُلْكِ الْبَكَالُورِيَا، ص 75 بِتَصْرِيفِهِ.

١. اشرح ما تحته خط.
 ٢. اذكر طريق إزاله تعارض إجابات النبي ﷺ المختلفة مع التوضيح.
 ٣. بين أن التعارض بين الأدلة أمر صوري لا حقيقي.
 ٤. املأ خانات الجدول الفارغة بما يناسب:

ثالثاً: 2.5 ن

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رُفِعَ الْقَلْمَ عَنْ تَلَاثٍ: عَنِ النَّاَئِمِ حَتَّى يَسْنَدِيَظُو، وَعَنِ الصَّغِيرِ حَتَّى يَكُبُرُ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقُلَ أَوْ يُبَيِّقَ». أخرجه النسائي في كتاب الطلاق.

١. عل عدم تعلق التكليف بفعال الأصناف المذكورة في الحديث الشريف.
 ٢. اذكر القصد من وضع الشريعة.
 ٣. اشرح الفاعدتين:
 - أ - لا ثواب إلا بنية.
 - ب- يتحملضررالخاص لرفعضررالعام.
 ٤. استدل من القرآن على، أن الإثم إنما يكون على، ما تعمده الإنسان.

رابعاً: 2 ن

«لم يكن التأقيق الفقهي موجوداً في عصر الرسول ﷺ لعدم الحاجة إليه... ويرى البعض أن ما كان سارياً في عصر الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين - من أن المرء كان يستنقى بعضهم في مسألة ثم يستنقى غيره في أخرى - لا يقال له تأقيق...؛ لأنه من قبيل تداخل أقوال المفتين بعضها في بعض بالنسبة لهذا المستنقى تداخلاً طبيعياً غير مقصود...، ولم ينفل عن أحدهم أنه قال **لمستنقته**: يجب عليك مراعاة أحكام مذهب من قلدته أولاً؛ لئلا تتفق بين مذهبين فأكثر... ولم يظهر مصطلح التأفقة، الفقهي، في كتب الفقه المختلفة إلا في القرن الخامس الهجري...»



الامتحان الوطني الموحد للبكالوريا

الدورة العادية 2017

- عناصر الإجابة -

+٢٣٦٨٤٤ | ٩٦٥٤٥٤٥
+٢٣٦٦٠٧٤ | ٩٣٣٤١٥٤٨٥
٨ ٩٣٦٦٢٩ ٩٦٥٨٦٥
٨ ٩٥٣٢٨ ٩٦٥٣٠٦



المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية
والتكوين المهني
والتعليم العالي والبحث العلمي

المركز الوطني للتقويم والامتحانات والتوجيه

NR 43

3	مدة الإنجاز	الفقه والأصول	المادة
5	المعامل	شعبة التعليم الأصيل مسلك العلوم الشرعية	الشعبة أو المسلك

التقييد بمضمون عناصر الإجابة لا بحرفيتها أولاً:

.....

مادة الفقه

2,5 ن

1 - التعريف: هي القسمة التي يتوافق عليها الشركاء بدون قرعة، بأن يعدلوا الأنسبة بالقيمة ويأخذ كل واحد نصيباً بالترابي.

..... 0.5 ن

2 - القسمة التي ذكرها الشيوخ المغاربة هي: قسمة الذوات أو الرقاب.

..... 0.25 ن

3- الحالات الاستثنائية:

- العصبة مع ذوي الفروض.

- أصحاب السهم الواحد.

- الورثة مع غيرهم.

4 - ملا يقبل القسمة في الدور والعروض يترك حتى يتراضى الشركاء على بيعه، أو مقابلته بغيره، أو يتركوه مشتركاً (يذكر المترشح الخيارات الثلاثة كلها).

..... 0.5 ن

5 - التعليل: لأنها بيع المشهور أنه لا قيام بالغبن في البيع ..

..... 0.5 ن

..... 0.5

قال النبي عليه السلام: "...وليس فيما دون خمس أوق صدقة، وليس فيما دون خمسة أوق صدقة" أخرجه البخاري.	بلغ النصاب 0.25 ن
عن السائب بن يزيد أن عثمان بن عفان رضي الله عنه كان يقول: "هذا شهر زكاتكم، فمن كان عليه دين فليؤدِّي دينه حتى تحصل أموالكم، فتؤدون منه الزكاة" آخرجه الإمام مالك في كتاب الزكاة، باب الزكاة في الدين (0.5 ن)	عدم الدين

3 - حكم زكاة عروض التجارة عند الجمهور هو الوجوب.....0.25.....
لقوله تعالى: "يأيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم" سورة البقرة ، الآية 267 . (ويقبل كل دليل شرعي مناسب).
0.5

4 - المقدار الواجب إخراجه:.....0.5.....

أ - 1250 درهما.

ب - 75 كيلوغراما من الشعير.

رابعا:
(2ن)

- 1 - القضية التي يعالجها النص: شروط الشفيع أو شروط الأخذ بالشفعية (ويقبل كل جواب مناسب).....0.25 ن
- 2 - شرح العبارة: أن المشفوع منه تملك الحصة المبيعة بعوض مالي وليس تبرعا أو إرثا.....0.25 ن
- 3 - الحيازة: وضع اليد على الشيء أو الحق بوجه شرعي أصلية أو نيابة.....0.5
- 4 - إن.....

الصورة	الحكم	التعليق من نص المادة 293
تملك أحمد حصته من الدار ببارث، وطالبه شريك الهايك بالشفعية.	لا يستحق(0,25 ن)	لأن من شروط استحقاق الشفعة أن يكون المشفوع منه قد تملك الحصة المبيعة بعوض(0,25 ن)
أراد زيد أن يشفع حصة زوجته.	لا يستحق(0,25 ن)	لأن من شروط الأخذ بالشفعية أن يكون الشفيع شريكا في الملك المشاع(0,25 ن)

التقييد بمضمون عناصر الإجابة لا بحرفيتها أولا:

مادة الأصول

3

أولا:

1. نوع المصالح هو: التحسينيات0.25
التعليق: لأن النص يأمر بالأخذ بأداب الأكل وهي من محاسن العادات0.5
2. المكمل في الاصطلاح الشرعي هو: ما يتم به وسيلة الحفظ المقصود؛ من الضروري أو الحاجي أو التحسيني على أحسن الوجوه وأكملها0.5
3. المثال: أ- حفظ العقل من الضروريات، وينتحق القراء الأدنى من ذلك بتجنيبه جميع أنواع المخدرات والمسكرات التي تؤدي إلى الإخلال به، أما التوسيع في حفظه عن طريق صقله بطلب العلم واكتساب المعرف ومن الحاجيات، وأما تجنيبه المشوشات والمزارات التي تؤدي إلى الإخلال بوظيفته في التفكير كالتقليد الأعمى فهو من التحسينيات0.75
- 4- ب- يورد المترشح أحد المثالين التاليين: جواز الكراء للحاجة أو الوصية للحاجة0.25

مكمله	التحسيني	مكمله	الحادي	مكمله	الضروري
الدخول للمسجد باليمين	أخذ الزينة 0.25	الجمع بين الصلاتين	تقدير الصلوة الرباعية 0.25	الصلاه في الجماعة أو الأذان للصلوة 0.25	الصلاه ضروريه لحفظ الدين

ثانياً:
نـ2.5

- | |
|---|
| <p>1.- الحال المرتجل: هو الذي ينهي قراءة القرآن فيبدأ قراءته من جديد.....0.25</p> <p>2. يزال هذا التعارض بالجمع والتوفيق بين الروايات.....0.25</p> <p>التوضيح: لأن هذا التنويع في الإجابات يرجع إلى تنوع أحوال السائلين وظروفهم، فقد كان النبي ﷺ يجيب كل واحد بحسب ما يصلح لحاله ويناسبها.....0.5</p> <p>3. التعارض أمر صوري لأنه لا تناقض بين أحكام الشريعة، والتعارض إنما يكون بين الأدلة الشرعية في نظر المجتهد.....0.5</p> <p>4. الجدول:.....1</p> |
|---|

٢٥

1. لا يتعلّق التكليف بفعال الأصناف الثلاثة لأنها عارية عن القصد 0.5 ن

2. القصد من وضع الشريعة: رعاية مصالح العباد عن طريق المحافظة على الضروريات وما يلحق بها من حاجيات وتحسينيات 0.5 ن

3. أـ لا ثواب إلا بنية: أن شرط الإثابة على الأعمال أن تتوافق نية المكلف وعمله مع قصد الشارع من التشريع 0.5 ن

بـ يتحمل الضرر الخاص لرفع الضرر العام: إذا تعارض ضرران؛ وكان أحدهما عاماً والآخر خاصاً فإنه يرتكب الضرر الخاص لإزالة الضرر العام 0.5 ن

4. الاستدلال: قال الله تعالى: "وليس عليكم جناح فيما أخطئتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم" الأحزاب 0.5 ن

2 ن

رابعاً:

1. القضية التي يتناولها النص هي: التفقيق الفقهى.....0.25
2. التفقيق أصطلاحا هو: أن يتبع المقادير الخص بطلاق، بحيث يختار الأحكام الأكثر سهولة عليه من بين المذاهب وأقربها إلى
هواه، فيأخذ في القضية الواحدة ذات الأركان أو الجزئيات بقولين أو أكثر كي يصل إلى حقيقة مركبة لا يقرها
أحد.(ضرورة التقد بمفردات هذا التعريف)0.5

3. لا يعتبر تعدد الفتيا زمن السلف الصالح تلقيقاً لأنه من قبيل تداخل أقوال المفتين بعضها في بعض بالنسبة لهذا المستفتى تدخلاً طبيعياً غير مقصود 0.5ن
4. مثل التلقيق من الأحوال الشخصية: أن يطلق الرجل زوجته ثلاثة، ثم تتزوج بقاصر بهدف تحليلها تقليداً للإمام الشافعي، فيدخل بها القاصر ثم يطلقها مع عدم وجوب العدة عليها تقليداً للإمام أحمد. وهذا تصبح الزوجة المطلقة من القاصر مباحة الزواج لمطلقها ثلاثة 0.75ن